



المصدر: الأهرام

التاريخ : ١٩٨١/٧/٢٢

مركز الأهرام للتنظيم وتكنولوجيا المعلومات

مجلس الشعب يوافق على مشروع قانون الأراضي الصحراوية

وافق مجلس الشعب في اجتماعه أمس برئاسة الدكتور صوفى أبو طالب على مشروع قانون الأراضي الصحراوية ويقضى بأن يكون الحد الأقصى للملكية في الأراضي الصحراوية ٢٠٠ فدان للفرد و ٢٠٠ فدان للأسرة . وعشرة آقاي ذ ان للجمعية التعاونية بحد أقصى ٢٠ فداناً للمعضو ، وعشرة آقاي فدان لشركات الأشخاص والتوصية بالإسهم مع مراعاة ألا يجاوز الحد الأقصى للملكية الفرد ١٥٠ فداناً ، و ١٥٠ ألف فدان للشركات المساهمة ، وذلك كله إذا كان الري على المياه الجوفية أو استخدمت فيه الطرق الحديثة كالرش أو التنقيط أو أى أسلوب يعتمد على ضغط المياه .

أما إذا كان الري بأسلوب الري السطحي ، أو بالنسبة للمساحات المجففة من أراضي البحيرات فيكون الحد الأقصى للملكية بما لا يجاوز ٧٥٪ من الحدود القصوى المنصوص عليها . ولا تخضع شركات التطاع المساهم العاملة في مجال الاستصلاح لاي حد أقصى ..